

## 01 شرح كتاب الأذان 8-41 من صحيح البخاري II لفضيلة الشيخ

### عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي

عبدالعزيز الراجحي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله يسر موقع فضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي حفظه الله ان يقدم لكم هذه المادة. نعم وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم رقد - 00:00:01

فجاءه المؤذن فقام وصلى ولم يتوضأ هذا من تصفية الرسول عليه السلام هو ان نومه لا ينقض الوضوء لانه تنام عيناه ولا ينام قلبه عليه الصلاة والسلام. اما نحن فان نومنا ينقض الوضوء. في حديث عساف امرنا اذا كنا صفترا الا ننزع خفافنا - 00:00:23 ثلاثة ايام الا من زاغوا ولكن من بوله ونومه وغائب. ولكن من غائط وبول ولو. نعم. فالنوم ينقض الوضوء وفي الحديث الاخر فاذا نامت العينات استفرق الوکال نساء الرباط رضاه رباط حلقة الدبر - 00:00:41

العين فاذا نامت ذهب الرباط الواقع هو الحبل الذي يربط به فمضرطية يرضى فاذا زال الرباط ماذا يحصل؟ صب الماء وكذلك العيب رباط للسهم حلقة الدبر فاذا نامت العينات فخرج الحلق - 00:00:59

او تنفسه الريح وهو لا يشعر. اما الرسول عليه الصلاة والسلام بين النوم ولا يقضه لانه ينام تنام عيناه ولا ينام قلبه لانه قد يوحى اليه في ذوبك روح للأنبياء - 00:01:19

ورؤيا الانبياء وهي قال الله تعالى عن ابراهيم اما انه قال يابني اني اراك في المنام اني اذبحك فانظر ماذا ترى قال يا ابت افعل ما تؤمر. قال الله قد صدقتك الرؤيا. اذا رؤيا لكنها وهي - 00:01:29

قال الله فسدت الرؤيا نفذها ذهب للمرأة وحدها تكون صفا. حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن اسحاق عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال صليت انا ويتيم في بيتنا خلف النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. وامي ام سليم خلفنا. نعم - 00:01:45 هذا اذا المرأة تكون صفا وحدها اما الرجل فلا يكون صفا واحدة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمنفرد قال فصلت اذا جاء الانسان وقد تم الصف الاول ماذا يعمل - 00:02:07

هذه صفة واحدة اذا لم يجد اختلف العلماء قال بعض اهل العلم يصلى وحده تصح للضرورة ترى هذا شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وقال اخر من العلم لا تصح وهو الصواب - 00:02:23

الحديث لا صلاة لمنفرد خلف الصف وانما عليها ان يلاحق عليهم ان يعتلي الصف لعله بالفرجة او يصلى عن يمين الامام فاذا الرزق يكون معلوم يكون معذور الفضل حتى يأتيه احد - 00:02:35

واذا صلى وحده فلا تصح الصلاة اما المرأة فانها تكون صفا وحده وهذا الحديث حدث عنه قال صليت انا ويتيم في بيتنا خلف النبي يعني صغير يتيم هو الذي لم يبلغ - 00:02:49

خاف النبي صلى الله عليه وسلم وام سليم خلفه. فهذا الحديث فيه فوائد منها جواز مصاصة الصبي. وصحتها مثل ما سبق في الحديث ابن عباس ابن عباس صفحوا مع النبي فدل على وهذا الحديث - 00:03:01

زار النبي انس ابن مالك وصلى بهم فصلى انس ويتيم يتيما دون البلوغ صغير خلف النبي صلى الله عليه وسلم وام سليم خلفه صفا وحده فدل على جواز مصلحة الصبي وصحته - 00:03:16

وان الرجل والصبي او الصبيين تأثر يكونون خلف الامام صبي رجل بالغ وصبي في كل صف خلف الامام. اما اذا كان واحد يكون على

يد الامام كما فعل ابن عباس - 00:03:30

والفائدة الثانية ان المرأة وحدها تكون صفا ولو كان الامام ليس معه احد من الرجال ولو كانت زوجته تكون خلفه اذا اراد ان يصلى بالمرأة تكون المرأة خلف الرجل ولو كان واحد يكون هو الامام وهو يضمه خلفه. ومن فوائد جواز صلاة النافلة جماعة احيانا. من غير ان يتخذ عادة - 00:03:45

لان خزارة انس صلی به الجماعة نافلة وكذلك لها زرع السعال ضحى صلی بهم جماعة نافلة. فإذا زارك ضيوف او بعض الاخوة بعض الشباب اجتمعوا فيه في بعض الليالي وارادوا ان يصلوا جماعة لا بأس - 00:04:06

بهم واحد ويصلی ويحرر لكن لا يفتخر هذا عادة او زار زار ضحى صلاة الضحى تبعثرت وفي الليل جاء هذا اتخذ عادة وفي ان المرأة لا تصب مع الرجال ولو كانت - 00:04:21

ولو كان الامام زوجها او ابوها او اخوها لا نعم اذا تكون خلفه نعم وفيه ذريعة تكون صفا وحدها ولو كانت واحدة تكون صفا. في خلاف الرجل فانه لا يصف. لا يكون صفا خلف الرجال - 00:04:40

ل الحديث لا صلاة لمنفرد خلف الصف. نعم لا خلف كن خلف اذا كانوا الى صحة مسافة الصبي واحد اثنين يكون صفة ولو كان الصبيان ما يكون على يمين ليلة واحد اذا كان واحد يكون على يمينه. اذا كانوا اثنين صاروا خلفه. نعم - 00:04:57

الصبيان يعني لهم عنابة بالصلاوة وجاءه وصف معه قبل الركوع فلا بأس او قبل السجود. نعم مثل انسان الخط وهي خضر لا تتوضأ خلفه فلا بأس قبل السجود نعم يحاول يرصن الصفوف ولا يكون عن يمين الامام ولا نعم لان بعض الناس لا يبالى بعض الناس لا لا يعترف - 00:05:20

اما زد واحد من العراق فلا جاء في حديث هلا دخلت معهم او اجتررت رجلا لكنه حديث ضعيف ولان جر الرجل منها انه نقله من الافضل من الصف الافضل الى ومنها - 00:05:57

انه تصرف ومنها انه اوجد قردة في الصف السابق في يوجد حركة من اول الصف الى اخره تسدون الفرجة فهذه كلها انفاسها فلا ينبغي له ان ان يجره. نعم. اذا كان طالب علم ظهر له بهذا او قلد. هذا - 00:06:14

حفظ السنة مرة في صحيح مسلم عن ابن مسعود قال طلع ثلاثة كان بينهم واحد عن يمينه وعن يساره خفت عليه السنة في هذا الصواب انهم اذا كانوا خلفه الا اذا كان مكان ضيق المكان ضيق لا بأس - 00:06:34

نعم اذا كان يصلی وحده اذا صلت امرأة بجانبه لا في سلاح والجمهور على انها صحيحة لكن نقلت بشار فنان انه لو خالف اجزاء صلاتها عند الجمهور وعند الاحداث تفصل صلاة الرجل دون المرأة - 00:06:48

هكذا نقل السائق لذلك انه ان الاخلاق له قول في هذا ان المرأة اذا خلفت بجوار الرجل قالوا فشلت صلاتها ووصلت من بجوارها على كل حال لا ينبغي هذا الا في الضرورات - 00:07:08

قد يحصل هذا كثير في التفسير الحرام في ايام الموسم اخترت الرجال بالنساء قال للضرورة لا يكلف الله نفسا الا وسعها. ما ينبغي ان تكون المرأة بجوار الرجل - 00:07:21

ليس مكانا له. نعم. الحديث ما هو امامك الان فصلت انا وياكم واليتيم رأى صفحته ايش؟ صليت انا. وبين الحديث الثاني؟ ايه المرأة تكون واحدة صفر مثل اخذها المعلم صليت لا حديث الترجمة صليت انا - 00:07:33

في بيتنا خلف النبي ثم امي وام سليمة خلفك. المرأة؟ ايه. الحديث الان. ام سليم صارت واحدة اخر ابو سليمان ما صلت خلف النبي صف واحدة ها خاصة بالحديث هذا الحديث الترجمي. نعم. باب ميمونة المسجد والامام. نعم. حدثنا موسى حدثنا ثابت ابن يزيد - 00:08:03

حدثنا موسى حدثنا ثابت ابن يزيد حدثنا عاصم عن الشعبي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قمت ليلة اصلی عن يسار النبي صلی الله عليه وسلم فاخذ بيدي او بعضاي حتى - 00:08:25

عن يمينه وقال بيده من ورائي نعم في دليل على ان الواحد لو صلی على يسار الامام صحف سرعته لا سيما اذا كان انا جاهلا لان

النبي اول صلاته لكن ينبغي له ان يدير عن يمينه - 00:08:43

نعم داوهم اذا كان بين الامام وبين القوم حائط او ستة وقال الحسن لا بأس ان تصلي وبينك وبينه نهر. نعم هذه التربية ما فيها بحث. يأتي ان شاء الله نقف عليها - 00:08:59

اذا كان بين الامام وبين المؤمنين شارع تمشي في السيارات او نهر يجري فيه الماء هل يقتدي او لا يحتفل وهذه تحصل الان مسائل في الحرم في المسجد الحرام يصلب بعض الناس في مسافات بعيدة مع امام الحرم - 00:09:12

قلت له عند البريء والبريك مساحة بينه وبين المسجد الحرام هل تصح او لا تصح الكلام عليه ان شاء الله؟ في الدرس القادم ان شاء الله. نعم. سمع الجمهور يرون ان لا تقصد الصلاة وبعضهم يرى انها تفسد - 00:09:30

اذا صلى للضرورة تقول الضرورة بدون اختيار فبرتها لا يكلف الله نفسها الا وسعها لكن في الاختيار ما ينبغي ان تكون المرأة بجواب رجل. نعم هذا من اسباب الفتنة وليس مكانا لها - 00:09:43

لكن ضرورة تقدر بقدرها. نعم. يقول احسن الله اليك. يقول اه قال في ارشاد ساري فضلاني فقصرت الصلاة ففتح القاف يضم صاد ها بفتح القصر في الصلاة بفتح القاف وضم الصاد. فقصرا - 00:09:56

قصرت الصلاة على انه قاصر وبضم القاف ايش؟ قاصر. هم وبضم القاف وكسر الصاد مبنيا لمفعول وهي رواية مشهورة. وهي رواية ايش؟ وهي الرواية المشهورة المجهولة او اقصره يعني باعتبارين - 00:10:15

قصرت الصلاة في انه طبيعي مجهولة وقصرت به انه ابن معلوم. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاه والسلام على نبينا محمد. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى - 00:10:35

باب اذا كان بين الامام وبين القوم حائط او ستة. وقال الحسن لا بأس ان تصلات عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلب من الليل في حجرته وجدار الحجرة قصير. فرأى الناس شخص النبي صلى الله - 00:10:54

الله عليه وسلم فقام اناس يصلون بصلاته فاصبحوا فتحدوا بذلك وقام ليلة ليلة الثانية فقام معه اناس يصلون بصلاته صنعوا ذلك ليلترين او ثلاثة حتى اذا كان بعد ذلك جلس رسول الله - 00:11:15

صلى الله عليه وسلم فلم يخرج فلما اصبح ذكر ذلك الناس فقال اني خشيت ان تكتب عليكم صلاة الليل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد - 00:11:35

وعلى الله وصحابه اجمعين. اما بعد فهذه الترجمة عقد المؤلف رحمه الله الامام البخاري ببيان حكم الاقتداء اقتداء المؤمن بالامام اذا كان بينهما طريق يمشي فيه الناس تمشي في السيارات او نهر - 00:11:54

او بينهما تجار او حائز فهل تصح الصلاة؟ ويصح اقتداء المؤمن في الامام او العاشر. اذا كان بين الامام وبين المؤمن كالجدار او كان بينهما نهر اتبته الماء والسفن او بينهما طريق تمشي فيه السيارات والناس - 00:12:14

هذا او لا يصح هذه المسألة فيها ثلاث اقوال لاهل العلم كقول اولا انها تصح مطلقا يصح اقتداء المؤمن بالامام مطلقا سواء كان بينه وبينه حاجز او لم يكن - 00:12:36

داخل المسجد وخارجها القول الثاني المنع مطلقا وانه لا تصح الصلاة مطلقا داخل المسجد وخارجها اذا كان بين المؤمن من الامام حادث الجدار القول الثالث انها تصح تستحق فداء المؤمن بالامام اذا كان داخل المسجد - 00:12:52

وكذلك اذا امتلا المسجد واتصل في الصفوف في المسجد فانه يصح اتجاه الامور بالامام اذا رأى المؤمنين او سمع التكبير اما اذا كان خارج المسجد فانه العسر وهذا هو اعظم الاقوال هذا هو قول مصر - 00:13:14

الصواب في هذه المسألة انه اذا كان المؤمن يقتدي بالامام داخل المسجد تقعده سنة خير في الدور العلوي او في الدور الاسفل قروب سواء كان المؤمن فوق او تحت او الامام كذلك - 00:13:31

بينه وبينه حادث او لم يكن اذا سمع التكبير او رأى المؤمنين وامكن اقتدائهم بالامام بين الصورة الصحيحة ما دام في المسجد وكذلك اذا طلع المسجد واتصل في السجود ما جابت الشيخ متصلة خارج المقصود فحكم واحد - 00:13:50

اما اذا كان خارج المسجد ولم تكتسب الصنوف او كان بين الامام والمأموم طريق تدريسه السيارات او نهر تجري فيه السفن فانها لا تقصد الصلاة هذا هو الصواب وهو اعد الاقوال - [00:14:07](#)

وفوق الوسط والغالب ان قول الوسط بين قول ايه متطرفين. كم لان احد القولين انها تصح مطلقا داخل المسجد وخارجها بينهما حاسد او يأخذهم حاجز اذا سمع التفسير او يمكن اقتداوه بالمعروف - [00:14:24](#)

الثانية لا تصح مطلقا داخل المسجد او خارجه. اذا اذا كان بين الامام وبين المأموم حاجز في التجارة او شيء الثالث انها تصح داخل المسجد ولا تصح خارجه هذا وعلى الاخوة - [00:14:41](#)

اذا كان في المسجد في اي مكان في الاعلى او الاسفل بينه وبين حاجز او لم يكن بينه وبين الامام في دار او لم يكن اذا كان في المسجد وسمع التكبير او رأى المأمومين - [00:14:56](#)

وعنفنا اقتداوه بالامام هذا هو عدم الوقوع في المسألة ظهر اختيار الامام البخاري رحمة الله انه يختار الجواز مطلقا. لان البخاري رحمة الله حسن لا بأس ان تصلي بينك وبينه نحو - [00:15:13](#)

وقال ابو مجلس يهتم بالامام. وان كان بينهما طريق او جدار لسمع التكليف والصواب القول وهو ان الصلاة داخل المسجد فوق او تحت صحيح اذا امكن متابعة الامام بسماع تفسيره تكبير الامام او رؤية المأمورية - [00:15:32](#)

كيف كانت خارج المسجد وفي صحة الخيار والراجح صحة واذا اقتصرت الصنوف الى فصل الشهوب وامكن سماع المأموم التكبير او رأى بعض المؤمنين فهي لا تصح اما اذا كانت خالد المفتى - [00:15:52](#)

ولم تكتفي الصنوف وحال بينهما شارع خلاص. هذا هو اعظم الاقوال هو القول والوسط في هذه المسألة وهذه ثقة لا سيما في ايات في المسجد الحرام اناس يصلون يقصدون باسم المسجد الحرام وهم بعيدون بينه وبينهم مسافر بينه وبينه وبين الامام الشوارع - [00:16:13](#)

وبعضهم يقتدي بالامام في البيوت المجاورة المجاورة يصلی في الشقة مع الامام راحت من صلاتها فهو عذر الزواج مطلقا والصواب انها لا تصح الا اذا كان داخل المسجد او اتصلت الصنوف خارج - [00:16:39](#)

العامة بعض الناس قد يعني يسأل بعض العامة وبعضهم يفتني لنفسه يقول بعض العامة من المسائل الغريبة التي يسألها بعض العامة منذ بعض العامة انه يفتح التلفاز ويشاهد امام مسجد الحرام ويصلی فيقتدي به هذا من الغرائب - [00:17:00](#)

نصلي يقتضي الامام المسجد الحرام لانه شاهد في التلفاز ويسلم هذا لا احد يقول بصحته نعم مثل ما سمعتوه الامثلة على الخلاف المسألة فيها ثالث اقوال لاهل العلم ظهر كلام البخاري انها تصحى الراجح - [00:17:22](#)

القول وسط انها تصح داخل المسجد ولا تصح خارجها اللعيبة فصلت الصنوف امتلاً بصره خارج المسجد وامكن سماع التكبير او رؤية المأمومين فلا بأس اما اذا حال بينهما طريق تمشي فيه السيارات او فراغات طويلة مسافات فراغ هذا هو اعظم الاقوال. نعم - [00:17:45](#)

تعتقد بما تعتقد انه الصلاة. نعم. احسن الله اليك. يا رسول الله كان يصلی في بيته. الصحابة خارج نعم جاء الظاهر انه ليس الظاهر ان هذا في اوله الشارق ان ان الحجرة في اول الشهر على انها - [00:18:10](#)

على انها ولا ان الفصيل جعله فترة كالحجرة نعم باب صلاة الليل حدثنا ابراهيم بن منذر قال حدثنا ابن ابي خزيف قال حدثنا ابن ابي ذئب عن المقبوري عن ابيه سلمة ابن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له - [00:18:30](#)

اسير يبسطه بالنهار ويختبره بالليل. كتاب اليه ناس فصلوا فصلوا وراءه. كاف يعني كافي الشرف. نعم عبد الاعلى ابن محمد فهذا فيه ان الصلاة بحائل لا تمنع من اقامة الصف. بينه وبينهم حائل وهو حصير - [00:18:57](#)

هذا يدل على ان في الحديث السابق قوله حجرة اولا الحافظ على ان المراد بالحجرة الحقيق الذي تحتجره حجرة الحجرة نعم كيف تصلي؟ لو كان في بيتك يصلون مع هذا انهم يصلون في الشارع بيت الرسول عليه الصلاة والسلام كان خارج المسجد ولو كان - [00:19:14](#)

في بيته مكان الذين يصلون في ثم ايضا يقول حجر تجار الحجر قصير حتى انهم يشاهدون شخص النبي المعروف ان جدار حجة النبي صلى الله عليه وسلم مهوب قصير بحيث - [00:19:35](#)

اذا وقف لسان شهيده منه في الشارع نعم سمو سمو الاعلى ابن حماد قال حدثنا ابو غريب قال حدثنا موسى بن عقبة عن سالم ابى النظر عن مسلم سعيد عن - [00:19:49](#)

ثابت رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخد حجرة قال حسبت انه قال من حصير من حصير اتخد حجرة من هذا يؤيد ان قوله في الحديث الاول يصلی من الليل في حجرة. في حجرة الحصیر الذي احتجزه - [00:20:04](#)

داخل مصر فجر حجرة من حصير هو جدار الحجرة قصیر فرأى الناس شخصا فجاء وصلی وصلی في المسجد اما لو كان في بيته كانوا يصلوا في الشارع وهذا - [00:20:21](#)

ثم قوله تجارة عن الحجر قصیر حتى شهد الناس شخص النبي صلى الله عليه وسلم ومعناها ان الفقاق يخرج رأس النبي ويشاهده من هو في الشارع وهذا ليه سوا لسع يعني واضحًا ليس معروفا ان حجرة النبي صلى الله عليه وسلم قصيرة بحيث انه اذا وقف يشاهدونه في - [00:20:42](#)

نعم. هل ابن ثابت رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم. اشتغل حجرة قال حسبت انه قال من حصير في رمضان فصلی فيها ليالي فصلی بصلاته ناس من اصحابه فلما علم بهم جعل يقعد خارج اليهم فقال قد عرفت الذي - [00:21:02](#)

رأيت من صنيعكم فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل الصلاة صلاة المرء في بيته الا المكتوبة نعم قال حدثنا موسى سمعت ابا النظر عن عن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي وهذا فيه - [00:21:22](#)

لان النبي جعل يقعد خشية ان يفرض عليهم قيام الليل. وهذا في رمضان صلی بهم ليالي. الليلة الاولى الى ثلث الليل والليلة الثانية الى نصف الليل والليلة الثالثة الى قرب الفاتحة - [00:21:42](#)

جاء فيها انه صلی بهم دولتان ثلاث وعشرين ثم لم يخرج في الليلة الثانية فصلی في ليلة خمس وعشرين فصلی في صلاته من العصر ثم لم يخرج ثم فصلی اناس حتى تلعن نفسه. وهذه هذه صلاة الليل وهم من بعض الشراف. الصواب حتها - [00:21:58](#)

وان هذين الحدثين تابعين الترجمة السابقة. اذا كان بين الامام وبين قومه حائط وسفرة يقول باب صلاة الليل اكثرا الصحيح لا يذكر هذه الترجمة فهي وهم من بعضهم لوحده. واكثر الشراء - [00:22:19](#)

قال عن على ان هذه الوهم وعلى هذا فيكون هذان الحديث ان تابعان الترجمة السابقة الترجمة السابقة. وتحذف هذه الترجمة ويقول هذا من حديث هذا لانهما بمعنى الحصیر كذلك هذا الاحادیث ثلاثة كلها معناها واحد كلها في ان النبي صلى الله عليه وسلم فجر حجرة وصلی وصلی فيها ثم اختفى به اناس - [00:22:38](#)

من خارج يفصل بينه وبينهم الحصیر كذلك هذا الاحادیث كلها على انه اذا كان بين الامام وبين حائط وسترة فلا بأس. في هذه الاحادیث الثلاثة فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلی - [00:23:01](#)

بينه وبينهم حصیر جعله حجر كان بينه وبينهم الا ان الحصیر نصیب بحيث اذا وقف شاهدوا شخص النبي صلى الله عليه وسلم فصلوا خلف وقوته بصلاته وبينه وبينهم الحقيقة فدل هذا على انه لا بأس - [00:23:16](#)

باقتداء المأمور بالامام ولو كان بينه وبينه الحائط او ستة. اذا كان يراه او يسمع تكبیرة فلا حرج اما اذا كان بينه وبينه طريق يمشي فيه السيارة او نهر يمشي فيه السفن هذا محل خلاف - [00:23:38](#)

اذا كان في المسجد فالصلاۃ صحيحة مطلقة سواء كان المأمور داخل فوق او تحت الدور العلوی او الاسفل اذا كان معه مأمون التكبیر او يستطيع ان يقتضي بالامام سواء كان الامام فوق الامام مأسرا او الامام السلوی - [00:23:53](#)

والمأمور فوق لكن الامام يكون معه بعض المأمور يصلی به اذا كان اسهل فيصح ان يصلی بعض المأمورين فوق حقوق الامام اما اذا كان خارج المسجد واتصلت الصنوف فلا بأس الصلاۃ صحيحة - [00:24:13](#)

فان لم تتصل الصنوف وصلی خارج المسجد وبينه وبينه المسجد ثراء او غيره هو المسجد شارع تمشي فيه السيارات او نهر فهذا

محل خلاف من العلماء من صحة صلاة المأموم واقتداءه ومنهم من منعه - [00:24:28](#)  
والصواب ظاهر اختيار الامام البخاري رحمة الله في الجواز لانه استدل بالآثار البخاري الحسن لا بأس ان تصلي بينك وبينه نعم وقال ابو مجلز يهتم بالامام وان كان بينهما طريق او جدار - [00:24:49](#)

اذا سمع كثيرا الامام نعم. نعم الآخرة تسع مئة نعم المؤلف رحمة الله يكرر الاحاديث يأتي بها باحسان اخرى وقد يكون فيها زيادة تقرأها حديث عند تسع مئة وكم؟ صفحة اربع مئة وثلاثة - [00:25:07](#)

في الاخيرة في عصر الجمعة هذا مثل الحديث الذي قرأناه الان في الحديث مثل حديث زيد ابن ثابت قد يقول القائل ان هذه قصة اخرى فصلى في المسجد فصلى بثلاث رجال هذا مثل حديث مثل حديث - [00:25:51](#)

صلى انه اتخد حجرة يعني انفصيل في رمضان فصلى فيها ليالي فصلى بصلوة الناس هذا ما في الحديث زيد لكن الحديث الاول هو حديث عائشة يختلف في قال يصلى من الليل في حجرته يعني - [00:26:10](#)

لكن قد يقال ان الحديث يفسر بعضها بعض الظاهر انه ان الحجرة يعني حصير الشجرة. كما في حديث زيد عائشة الجمعة تتكلم عليه احسن الله اليك عن النار مسألة ثانية قال - [00:26:27](#)

هـ المسألة الثانية اذا كان بين المأموم والامام قال فيه مسألتان قال هـ هنا مسألتان. نعم. داهما اذا كان بين الامام والمأموم طريق او نهر. حكي جوازه عن في سورة النهر عن حسد. في سورة ايش؟ في سورة - [00:26:47](#)

سورة النهر النهر عن الحسن وفي سورة الطريق عن ابي مجلس وقال الاوزاعي في السفينتين يأثم من في احدهما بامام الاخرى الصلاة جائزة وان كان بينهما فرجة اذا كان اماما اخرى وبه قال الثوري نقله المندري. وروى الراكم باسناد عن هشام ابن عروة قال رأيت ابي وحميد بن عبد - [00:27:04](#)

يصليان الجمعة بصلوة الامام في دار حمير بينهما بين مسجد الجدار وكره اخرون ذلك سم قال احسن اليك وكره ابو حنيفة واحمد ان يصلى المأموم وبينه وبين الامام طريق لا تتصل فيه الصفوف. فان فعل فقال ابو حنيفة لا تجزئه صلاته. وفيه عن - [00:27:27](#)

روايتان قال فمن اصحاب من خصه بال الجمعة عند الزحام والاكثر من لم يخصوه بال الجمعة وكذلك مذهب اسحاق. قال حرب قتل اسحاق الرجل يصلى في داري وبينه وبين المسجد طريق يمر فيه الناس. قال لا يعجبني ولم يرخص فيه. قلت صلاة الجائزة قال قال لو كانت ابي وحميد بن عبد - [00:27:52](#)

كنت لا اقول لا يعجبني قال الا ان يكون طريق يقوم فيه الناس ويصفون فيه بالصلاحة قلت فان حين صلينا لن يمر فيه احد فذهب الى ان الصلاة جائزة قلت لاسحاق فرج صلى وبينه وبينه نهر يجري فيه الماء. قال ان كان نهر تجري فيه السفل فلا يصلى - [00:28:12](#)

ان لم يكن تجري فيه السفن فهو اسهل وكراه اخرون الصلاة خلف الامام خارج المسجد ورخص طائفة في الصلاة في الرحاب متصل في المسجد وكذلك قال مالك وزاد انه يصلى فيما اتصل بالمسجد بغيره - [00:28:32](#)

قال مالك وكذلك قال مالك وزاد انه يصلى فيما اتصل بالمسجد من غيره. هـ قال مالك فمن صلى في شيء من المسجد او في رحابه التي تليه فان ذلك مجزئ عنه ولم ينزل ذلك من امر الناس لم يعبه احد من اهل الفقه - [00:28:46](#)

قال مالك واما دار مغلقة لا تدخل الا باذني فانه لا ينبغي لاحد ان يصلى فيها لصلاة الامام يوم الجمعة وان قربت فانها ليست من المسجد ثم قال احسن اليك فهذا انس قد صلى في دار لا تدخل بغير اذن وحجر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم قبل هدمها وادخلها - [00:29:04](#)

جاء في المسجد لم تكن تدخل بغير اذن ايضا قد استدل احمد بن مروي عن انس في هذا في رواية الحرب ورخص في الصلاة في الدار خارج المسجد وان كان بينها وبين المسجد طريق ولم يستر - [00:29:24](#)

الامام احمد بذلك رؤية الامام ولا من خلفه. الظاهر انه اكتفى بسماع التكبير. واشترط طائفة من اصحاب الرؤية. واشترط كثير من متقدمين للتواصل الصفوف في الطريق وشرطه الشافعي ايضا. قال في رواية الريبع لمن كان في دار قرب المسجد. او بعيدا منه لم

له ان يصلى فيها الا ان تتصل الصفوف به. وهو في اسفل الدار لا حائل بينه وبين الصفوف. واستدل بقول عائشة من غير اسناد وتوقف من صحته ايضا قال صليت المسألة الثانية اذا كان بين المأمور والامام حائل يمنع الرؤيا وقد حكى البخاري عن ابي مجلس انه يجوز الاقتداء به الى - 00:29:57

فسمع تكبير الامام واجاز ابو حنيفة واسحاق قال اسحاق اذا سمع قراءته واقتدي به وقد قدم كلام الشافعی في معنه واستدلاله وفي حديث عائشة قال الشافعی هذا مخالف للمقصورة المقصورة شيء من المسجد المقصود الخياطة - 00:30:19  
شهير معروف لكن الارض يحمل المسألة هذا اعدل الاقوال وارجحها وهو قول وسط انها تصح اذا كان داخل المسجد ولا تصح حاجته الا اذا خرج المسجد فلا بأس اذا امتنع المسجد وانتصرت الصفوف هذا هو عدد الاقوال وارجحها - 00:30:38  
نعم يعني الخارج واحسن الله اليك ولو كان يرى الامام اذا كان متى صلاة الصفوف مرة ثانية عظيمة يأتي المسجد ليش يجعل بينه وبين الامام ساحات - 00:30:56

ه؟ اذا كانت متصلة الصوت؟ لا بأس. الزحام اتصلت الصفوف ما دام الصوم متصلة. نعم. لا لا ما تخالف القدرة والصلاوة والسلام على عليه الصلاة والسلام للاقتداء به تعليم الناس نعم - 00:31:10

قد يكون واحد من رمضان مهوب ضعيف. نعم. باب اجابة التكبير وافتتاح الصلاة. هم. حدثنا ابو اليماني قال اخبرنا شعيب عن الزهری فاخبرني انس بن مالک الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فجحش شقه الایمن - 00:31:52

قال انس رضي الله عنه فصلى لنا يومئذ صلاة من الصلوات وهو قاعد فصلينا وراءه قعودا ثم قال لما سلم ثم قال لما سلم انما جعل الامام ليؤتم به فاذا صلی قائما فصلوا قياما واذا ركع - 00:32:23

افرکعوا واذا رفع فارفعوا واذا سجد فاسجدوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا و لك الحمد. حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا ليث عن ابن شهاب عن انس بن مالک رضي الله عنه انه قال خر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فرس فجحـم - 00:32:43  
فصلى لنا قائلا فصلينا معه قعودا ثم انصرف فقال انما الامام او انما جعل الامام يؤتم به فاذا فکبـروا واذا رکـعوا واذا رفع فارفعـوا. واذا قال سمع الله لمن حمده وقولـوا ربـنا لكـ الحمد. واذا سـجد فـاسـجد - 00:33:03

عـتـنـا اـبـوـ الـيـمـانـيـ قـالـ اـخـبـرـنـاـ شـعـيـبـ قـالـ حـدـثـنـيـ اـبـوـ الزـنـادـ عـنـ الـاعـرـجـ عـنـ اـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ قـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ انـماـ جـعـلـ الـامـامـ لـيـؤـتـمـ بـهـ فـاـذـاـ كـبـرـ فـكـبـرـواـ وـاـذـاـ رـكـعـ فـارـکـعـواـ وـاـذـاـ سـعـمـ اللـهـ لـمـنـ حـمـدـهـ فـقـولـواـ رـبـنـاـ وـلـكـ الـحـمـدـ - 00:33:23  
ربـنـاـ وـلـكـ الـحـمـدـ فـبـتـبـتـوـ فـاـسـجـدـوـواـ وـاـذـاـ صـلـیـ جـالـسـاـ فـصـلـوـاـ جـلوـسـاـ اـجـمـعـونـ هـذـاـ حـدـيـثـ فـيـهـ ماـ تـرـجـمـ لـهـ الـمـؤـلـفـ رـحـمـهـ اللـهـ مـنـ اـسـتـشـنـيـ وـجـوـبـ التـسـبـيـحـ. التـثـبـيـرـ وـاجـبـ فـيـ كـلـ حـفـلـ وـرـفـضـ - 00:33:43

الصلـاةـ وـالـتـكـبـيـرـ الـاـولـىـ تـكـبـيـرـ الـاـحرـامـ رـكـنـ مـنـ اـرـكـانـ الـصـلـاةـ الـاـ بـهـ هـذـاـ هـوـ الصـوـابـ وـهـوـ الـذـيـ عـلـيـهـ الـجـمـاهـيرـ خـلـافـ الـلـيـلـ الـاخـلـاقـ فـانـ الـاخـلـاصـ يـرـونـ انـ الصـوـتـ تـنـعـدـ بـكـلـ لـحـظـةـ يـفـيدـ التـعـظـيمـ. فـاـذـاـ قـالـ اللـهـ اـعـظـمـ وـالـلـهـ اـجـلـ اوـ اللـهـ اـعـلـىـ صـحـ - 00:34:03  
كـفـارـ الـذـيـ تـدـلـ عـلـيـهـ النـصـوصـ الـذـيـ عـلـيـهـ الـجـمـاهـيرـ انـ لـاـ تـنـعـدـ الـاـ بـالـتـنـفـيـذـ لـاـ اللـهـ اـكـبـرـ تـكـبـيـرـ الـاـحرـامـ رـكـنـ مـنـ اـرـكـانـ الـصـلـاةـ لـاـ تـنـعـدـ الـصـلـاةـ الـاـ بـهـ كـمـاـ قـالـ اللـهـ اـعـظـمـ وـالـلـهـ اـجـلـ ماـ صـحـ - 00:34:24

اما التكبيرات تكبيرة الانتقال رکوع السجود والروح من السجود فرفعه من الركعتين تكبيرات الاعتقال فهي سنة عند جماهير العلماء مستحبة وذهب الامام احمد الى انها واجبة. في رواية وهو مذهب الحال والصواب انه واجب تفسيرات الانتقال - 00:34:40  
لان النبي حافظ عليها وقال صلوا كما رأيتم الانسان وكما في هذه الحال هي التكبيرات هي التكبيرات وفيه انه يجد في هذا الحديث دليل على انه يجب الاقتداء بالمأمور ومتابعته. وان المأمور يأتي بافعاله بعد افعال الامام - 00:35:03  
وان الامام المأمور لا يخالف الامام اذا صلى الامام جالسا على المأمور جالسا ويا حبيبة في الرکوع والسجود والخط والرفع ولهذا اخترتم هذا الباب اجابة التكبير وافتتاح الصلاة الحديث الاول النبي ركب فرسا فجحش الشق والايمان. يعني جرح - 00:35:20

فلم يستطع ان يصلی قاعدة فصلی الصحابة ورأه قعوداً لو ثم لما سلم قال انما جعل الامام ليؤتم به فإذا صلی قانما  
فصلوا قيام واذا صلی قاعدة واذا رکع فارکعوا واذا رفع فارکعوا واذا سجد فاسجدوا. اثار التعقیم. فإذا قال سمع الله لمن حمده  
فقولوا ربنا ولک الحمد - 00:35:37

في الحديث وجوب متابعة الامام يقول اذا كبر فكبروا. الترتيب بدون تأخير بخلاف ثم فان هذا الترتيب مع التأخير ودل حديثه ايضا  
على وجوب التكبير والتسبيح واذا كبر فكبروا. قال سمع الله لمن حمده يقولوا ربنا ولک الحمد. وفي ان الامام يجمع الى التسمية -  
00:36:03

والتحريم يقول الامام سمع الله لمن حمده ربنا ولک الحمد. واما المأمور فانه لا يجمع بينهما فليقول ربنا ولک الحمد ذهب بعض اهل  
العلم الى ان المأمور يجمع بينهما. سمع الله لمن حمده ربنا ولک الحمد. ولكن هذا الحديث فيه حجة عليه لانه قد قال سمع الله لمن  
حمده فقولوا - 00:36:24

ربنا يقول لك ولم يقل فقولوا سمع الله لمن حمده. دل على ان المأمور لا يقول سمع الله لمن حمده الذي يقولها الامام والمنفرد الامام  
المفرد يجمع بين التسبيح والتحميد - 00:36:44

في الحديث الثاني قال خر رسول الله صلى الله عليه فرس يعني سقط فجحش يعني جرح فصلی لنا قاعدة فصلينا معه قعوداً ثم  
صرف فقال انما او انما جعل الامام ليؤتم به. فإذا كبر فكبروا فإذا رکع فارکعوا. وإذا رفع فارفعوا - 00:36:56  
قولوا رب لك الحمد. وإذا سجد فاسجدوا. تعقیب. لأن المأمور يأتي بافعاله بعد افعال الامام. من دون تأخير. كما انه لا يتقدم عليه فلا  
يتأخر عنه هذا هو المسارعة اما المسابقة فهي اذا سبقها برکن رکن متعمدا بطلت الصلاة. اما اذا سبقه ناسيا او ناعسة - 00:37:15  
فانه يأتي فيما فاته ويلحق الامام فيكون معذور في هذه الحالة واما التأخير الكبير فهي تأخر متعمدا ترك القيام في صحاب الامام  
وهو جالس فطر في الصلاة اذا كان اذا كان - 00:37:34

قادر على الصيام لانه ترك رکن من اركان الصلاة كذلك حديث سالم عن ابی هریرة انما جعل الامام ليؤتم به. اذا كبر فكبروا وإذا رکع  
فارکعوا. وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولک الحمد - 00:37:49

فإذا سجد فاسجدوا وإذا صلی جالسا فصلوا جلوسا اجمعوا الحديث كله وجوب التفكير وجوب متابعة الامام المأمور وانه يأتي  
بافعاله الامام وفي انه الامام المأمور لا يختلف عن الامام فإذا صلی الامام قاعد لمرض صلی المأمور قاعدة - 00:38:03  
الا اذا ابتلاء الصلاة فقاعدا ثم اقتل سيدنا المأمون يستمر صلاتهم قيام ويلحقون هذا الصحيح. نعم قال احسن الله اليكم رجب وقد  
نص الامام احمد على ان الامام اذا سلم وقد بقي على المأمور شيء من الدعاء. فانه يسلم معه الا ان يكون بقي عليه شيء يسير -  
00:38:24

يأتي به ويسلم واستدل بقوله انما الامام ليؤتم به الدعاء الدعاء مستحب نعم نعم اذا تأخر تأخر كثير من غير عذر مثل ما يفعل بعض  
الناس اذا قام الامام جلس - 00:38:47

حتى يقطو الامام من الرکوع ثم يقوم هذا معناه ترك القيام معه قدرة اذا كان ليس مريضا ولا عاجزا ولا كبير السن يستطيع القيام ثم  
جلس متعمدا فضلت الصلاة لانه ترك الصلاة وهو قيام معه قدرة - 00:39:10  
كيف يجلس نعم مريض او كبير السن ما يستطيع. نعم. اذا سلم الامام والمأمور ما لم يقل التشهد الاخير الا اللهم صلی على محمد.  
نعم صحة الصلاة يسلم معاه ثمانين؟ نعم يسلم. وينك؟ وينك؟ وينك - 00:39:27

يستطيع يكمل والامام يسلم شيء يسير لكن الصلاة اذا صلی على النبي صحت الصلاة واما التعوذ بالله من من اربعة من جهنم وعذاب  
القبر مصحف عند الجمهور الا طاووس الابتسام اليماني - 00:39:50

فانه يرى انه واجبة نعوذ بالله من اربع ينبغي للانسان ان لا نعم يكملها او يكملها يكملها او يكملها نعم سرعة ويلحق الامام نعم باب رفع اليدين  
في التكبيرة الاولى مع الافتتاح سواء - 00:40:07

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ساري بن عبد الله عن ابیه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع

يديه خلو منكبيه اذا افتتح الصلاة واذا كبر للركوع واذا رفع رأسه من الرکوع رفعهما كذلك ايضا - [00:40:31](#)

وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولد الحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود نعم وهذا هذا الحديث في رفع اليدين بمواضع فلاح اذا اذا  
كبر اذا كبر اهل الاحرام تكبيرة الاحرام يرفع يديه - [00:40:51](#)

منكبه والموضع الثاني اذا جبا للركوع والوضع الثالث اذا رفع رأسه من الرکوع هذی ثلات مواضع وهناك مواضع سیأتي ايضا وهو اذا  
قام اذا قام من التشهد الاول دخل من الرکعتین - [00:41:10](#)

هذه الموضع يرفع يديه اربع مواضع عند تكبيرة الاحرام هذا الموضع الاول والثاني عند الرکوع ثم الثالثة عند الرفع من الرکوع  
والرابع عند القيام من التشهد الاول ثلاث مواضع يأتي ان شاء الله - [00:41:26](#)

اما وفيه انه لا يفعل ذلك في السجود لا يفعل ذلك عند السجود ولا عند الرحم من السجود جاء في بعض  
الاحاديث السنن انه يرفع يديه - [00:41:43](#)

عند السجود او عند الرفع من السجود لكنها حديث ضعيفة هذه الضعف لا تصح فالصواب ان رفع يديه في اربع مواضع لا يزيد عند  
تكبيرة الاحرام وعند الرکوع وعن الرفع منه وعن القيام من التشهد الاول - [00:41:54](#)

وما عدا ذلك فلا يرفع يديه عند السجود ولا عند الرفع من السجود ترجمة فيها يقول باب رفع اليدين في التكبيرة الاولى مع الافتتاح  
سواء يعني في الحديث رفع اليدين في التكبيرة الاولى مع افتتاح الصلاة سواء يعني بدون تقديم احدهما على الآخر - [00:42:09](#)

يعني تبدأ الرفض من حين التكبير وتنتهي مع التكبير الله اكبر يبدأ الرفض مع بدء التكبير وينتهي مع اثناء التكبير على السنة وهذا  
معنى تجربة المؤلف باب ورفع لدينا في التكبيرة الاولى مع الافتتاح سواء - [00:42:28](#)

سواء يعني يبدأ الرفع مع التكبير وورد ايضا تقديم التكبير على الرفع - [00:42:45](#)

وفي خلاف المسألة فيها خلاف بين اهل العلم المؤلف رحمة الله اختار ان الرفع اليدين يكون مع ارتداء التكبير وينتهي  
باتنهاءه. اذا قال ولهاذا قال طابور في الليل السكيرة الاولى مع الافتتاح سواء - [00:43:00](#)

نعم فالافضل انه يبدأ من فعل التكبير وينتهي الرفع عن انهاء التفكير. نعم باب رفع اليدين اذا كبر واذا رکع واذا رفع.  
نعم هذه الموضع الثالثة اذا كبر يعني الاحرام - [00:43:17](#)

واذا رکع واذا رفع من الرکوع ثلاث مواضع يأتي نعم حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال  
اخبرني سالم ابن عبد الله عن عبد الله ابن عمر رضي الله - [00:43:35](#)

ما قالرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام في الصلاة رفع يديه حتى يكون حدو منكبيه وكان يفعل وذلك حين يكبر للركوع  
ويفعل ذلك اذا رفع رأسه من الرکوع ويقول سمع الله لمن حمده ولا يفعل ذلك في - [00:43:51](#)

نعم فهذا فيه في حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه حتى يحارب منكبيه في هذه الموضع الثالثة اذا قام  
بالصلاحة يعني اذا قامت الصلاة ورفع يديه يعني عند تكبيرة الاحرام - [00:44:11](#)

وكان يفعل ذلك حين يكبر هذا الموضع الثاني. ويفعل ذلك اذا رفع رأسه من الرکوع وقال سمع الله لمن حمده. ولا يفعل ذلك في  
السجود انه لا ولا عاد اروح المحسنين - [00:44:29](#)

مثل هذه الموضع الثالثة يرفع يديه حتى ينحدري منكبيه سیأتي ايضا هذا انه يرفع الى فروع يديه يأتي السلام عليه ان شاء الله  
فالملتصق ان هذه الاحاديث الثلاث هي انه يرفع يديه حتى يحارب منكبيه. في هذه الموضع الثالثة عند تكبيرة الاحرام بعد الرکوع  
وعند رفع الرکوع. وهذا الرفع سنة - [00:44:42](#)

ليس بواجب. نعم. بايش؟ النبي صلى الله عليه وسلم نعم واجب الصوم هذا ليس بواجب ها هل امر به النبي صلى الله عليه وسلم؟  
هل قال ارفعوا ايديكم؟ وبين الامر؟ حتى اين الامر - [00:45:05](#)

ائت بالامر حتى يشوف الصادق في امر عندك نعم لهذا عام صلوا كما رأيتموه يصلی بشر المستحبات الواجبة هذا عقد لكن هات الامر

بالرفض في الامر بالرفع اليدين اذا اذا الرسل يدعوا بالدعاء - 00:45:37

صلوا كما رأيتمني اصلي هل تستدل بهذا على انك اذا تركت كان يدعو في بعض الدعوات للتشهد الاخير اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت بهذا الدعاء صلاتك باطلة - 00:45:56

او تركت واجب لان الربيع الصالح وصلوا كما رأيت ولم تدعوا فاذا صليت ولام تدعوا بهذا الدعاء تركت واجب ولا ولا ما تركت واجب لها صلوا كما رأيتمني صلوا هذا عام ؟ نعم. نعم - 00:46:09

هذه المصيبة في ان عمر بضعف يديه وهذا من الادلة ايضا نعم اما الاحاديث في رفع اليدين عند السجود في السنن ضعيفة وغيرها من الاحاديث الصحيحة يأتي ان شاء الله في - 00:46:27

ابي داود حط اليدين عند السجود عند الرفع لكنها ضعيفة نعم. ايه. نعم نعم وكذلك يرون نعم. يعني الفت اخرجت بممؤلفات خاصة الصلاة تلاهي الكوفة ابو حنيفة واصحابه لا يرون الا - 00:46:41

الرفع عند الاستكاح فقط عند تكبيرة الاحرام فلهذا اعنى العلماء وبين السنة السنة في هذا السنة وان لم تكن واجبة لكنها سنة نعم نعم. حدثنا اسحاق الواسطي قال حدثنا خالد بن عبد الله عن خالد عن ابي قلابة انه رأى مالك ابن الحويري - 00:47:42

انه رأى مالك الحويري رضي الله عنه اذا صلى كبر ورفع يديه واذا اراد ان يركع رفع يديه واذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه وحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنعها كذا. نعم - 00:48:03

طيب باب الى اين يرفع يديه؟ فقال ابو حميد في اصحابه من قضى النبي صلى الله عليه وسلم احد منكبيه حدثنا ابو يمانى قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنا سالم ابن عبد الله ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال رأيت النبي - 00:48:19

صلى الله عليه وسلم اذ فتح التكبير في الصلاة فرفع يديه حتى يكبر حتى يجعله مع ايش؟ طرف يديه حين يكبر فرفع يديه الى يكبر. نعم فرفع يديه حين يكبر - 00:48:38

حتى يجعلهما احد ومن في بيته. اذا كبر للركوع فعل مثله. اذا قال سمع الله لمن حمده فعل مثله. وقال ربنا ولكل الحمد ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجدة - 00:48:55

نعم هذه التربية فيها بيان الى اين يرفع يديه قول ابي حميد ابن عمر انه يرفع يديه حذو منكبه الكف هكذا لكن جاء في احاديث اخرى النبي صلى الله عليه وسلم رفع الى فروع اذنيه - 00:49:11

سلف العلماء في بينهما والصواب انه يجمع بينهم في احد جمعه امرین الامر الاول انه يفعل هذا سارة ويفعل هذا سارة. فتارة يرفع يديه الى فروع اليدين هكذا وتارة الى المفسدين - 00:49:30

الامر الثاني انه قيل الرفض تكون اطراف الاصابع هذى فروع الاذنين. والكفين وفروع الاصابع هذى الاذنين تروح الاذنين والشخص حرم الكبير فيكون فيكون هذا في اذنيه والحديث التي فيها الى منكبتيت - 00:49:45

تكون اطراف الاصابع هذى فروع الاذنين والكف ظهر الفخالي المركبين او انه يفعل هذا الثروة والاقرب هذا الاقرب مرتين يكبر هكذا يرفع يديه الى فروع اذنيه هكذا الله اكبر يكبر اجعل - 00:50:10

نعم ليس بواجب نعم ما بروح الى اليدين اذا قام من الركعتين. اطراف الاصابع هذى فروع الاذنين يكون ظهر الكف يحاذى المنكبين نعم باب رفع اليدين اذا قام من الركعتين - 00:50:27

حدثنا عياش قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا عبيد الله عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه. اذا رکع رفع يديه اذا قال سمع الله لمن حمده ورفع يديه - 00:50:49

واذا قام من الركعتين رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر الى النبي الى النبي صلى الله عليه وسلم. رواه حماد بن سلمة عن ابيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابن قهمان عن ابيوب وموسى لعقبة مختصرًا - 00:51:04

وهذا الحديث فيه رفع اليدين في في اربعة مواضع عند تكبيرة الاحرام كان ابن عمر كان اذا دخل في الصلاة ورفع يديه يعني تبا للحرام هذا الموضع الاول اذا رکع رفع يديه هذا الموضع الثاني - 00:51:24

واذا قال سمع الله لمن حمده هذا هذا الموضع الثالث. واذا قام من الركعتين هذا الموضوع الرابع تكون الموضع اربعة التي يرفع فيها تنفع فيها مصلي يديه الى منكبيه او الى فروع اذنيه - [00:51:41](#)

نعم واما في السجود كذا في السجود وفي الرفع من السجود عند الهول السجود وعند الرفع من السجود لا يرفع يديه جاء في احاديث لكنها ضعيفة في السنن ولهذا قال قال ابن عمر ولا ينصح هذا السؤال. نعم - [00:51:57](#)

باب وضعه اليمنى على اليسرى حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن ابي حازم عن ابي حازم عن ابي حازم عن ابي حازم عن سالم سعد رضي الله عنه قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليمنى في الصلاة - [00:52:14](#) قال ابو حازم لا اعلم الا اني ذكرت الى النبي صلى الله عليه وسلم على اسماعيل يعني ذلك ولا لم يقل يعني هذا الحديث فيه مشروعية الطبع اليمنى على اليسرى - [00:52:33](#)

في حديث سهل كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليمنى في الصلاة المراد اصابع يده اليمنى على ذراعه اليمنى لما سعى في الحديث الآخر حديث وائل وان حجر عند ابي داود والنسائي ثم وضع يده اليمنى على كفه اليمنى والرجل والسعى - [00:52:49](#)

وفي حديث وائل ابن حجر وضع كفه اليمنى وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليمنى والرجل والساقي والثعلب هو نصف الكهف الرسل والسعد هو الصفة الرخصة هذا مفصل الكف والساعد هكذا يضعها - [00:53:10](#)

الفسل والشعب فتكون الكف على ظهر الكف واطراف الاصابع على نصفه الساعة او انه يفعل هذا الثغرة وهذا ثارة يضعها هكذا وتارة يضعها هكذا جمعوا بين الاحاديث هنا في حديث سهل يضعها على ذراعه اليمنى يعني - [00:53:28](#)

اطراف الاصابع يكون على ذراعه اليمنى هو شخص يكون على حتى يوافق حديث ابن حجر كان يضع يده اليمنى على ظهر على كفه اليمنى والرشد والساعد. هذا الرسل وهذا السعد مفصل كف الرسل وهذا السائل - [00:53:46](#)

خذه على ذراعه اليمنى يعني اطرافه على ذراعه اليمنى واما ظهر كفه على الفسل والساعة فيتوافق الحديث عن ابن حجر وحديث الشعر او انه يفعل هذا ثارة من هذا ثارة تارة يضعها على اليمنى وتارة يضعها على الكتف - [00:54:04](#) والسنة وضعهما فوق الصلاة كما في حديث وائل ابن حجر فوق الصم لا تحت الحلق بذلك البعض تحت لحيته لا واما حديث علي من السنة وضعهما تحت السرة فهو حديث ضعيف - [00:54:19](#)

هذا تحت السراح هذه ضعيفة رضي الله عنهم على الصح كما في حديث نعم كما سمعت الان هذا الخبر وضع الشخص اليوم لا على على الفسل والساعة في حديث - [00:54:36](#)

وائل سلف على الكف والرسخ والشاعر وفي حديث سهل هنا على ذراع النساء نزاع يجمع بينهما اما ان نقول اما انه يضع واطراف او انه يفعل هذا ثورة وثورة. ثورة يفعل ما في حديث - [00:54:56](#)

اه سهل بما في حديث وائل يضع هذا ثورة وهذا ثري. هذا سنة ويضعهما على الصلب لا تحت الخلق ولا وبعض الناس بعض الناس يجعله على جنبه الایمن ولا على جنبه الایسر - [00:55:20](#)

او يضعها تحت السرة جاء في حديث ضعيف من السنة وضع وظع ولكن الثابت حديث وائل فوق صدره فوق الصدر لا فوق تحت الخلق ولا على اليمين الخاصة ولا على اليسار - [00:55:40](#)

ولا ولا على نعم يقول احسن الله اليك هنا واختلف القائلون بالوضع هل يضعهما على صدره او تحت سرتة او يخير بين الامررين على ثلاثة اقوال هي ثلاثة روايات عن احمد - [00:56:02](#)

ومما روی عنه انه يضع ما تحت خرافه علي وابو هريرة والنافع وابو مجلد فهو قول الثوري وابي حنيفة ومالك واسحاق فهذا ضعيف كما سبق من السنة نعم. وروي عن علي ايضا وعن سعيد بن جبير انه يضعهما على صدره. وهو قول الشافعي - [00:56:17](#) وقرأ ابو اسحاق المروزي عن اصحابه يضعهما تحت سرتة. وحكم المنذر الكفي بينهما قال الترمذى في جامعه. رأى بعضهم ان يضعها فوق سرة وروى بعضهم ان يضعها تحت صدرته كل ذلك واسع عندهم - [00:56:42](#)

والراجل لا جديد في السنة وهو كفاء ثواب الخشوع في الصلاة حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرابي عن أبي هريرة رضي الله عنه وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل ترون قبلتي ها هنا؟ والله ما يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم -

00:56:57

وانى لاراكم من وراء ظهرى حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة علامة ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقيموا الركوع والسجود. فوالله انى لاراكم من بعدى -

00:57:27

وربما قال من بعد ظهرى اذا رکعتم وسجدتم نعم وهذا فيه الحث على الخشوع في الصلاة واصل في صح القلب واذا خشع القلب خشعت الجوارح نهي عن النبي صلى الله عليه وسلم -

00:57:47

يراهم من وراء وحدة الصلاة. هذا خاص بالصلاه هو من خصوصية النبي صلى الله عليه وسلم وهو من المعجزات يرى الناس من خلفه وهو يصلى وهذا المراقبة والمصلبي يصلى لله لكن اذا علم ان الرسول -

00:58:02

العراق ويراقبه اعتنى بذلك لأن الرسول على هذه الامة هي دعاء يوم القيمة يشهد عليها فهل فيه حث لهم على الخشوع ولها قال انى لاراكم من وراء ظهرى ما يخفى علي رکوعكم ولا خشوع -

00:58:19

نعم باب ما يقول بعد التكبير حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر رضي الله عنهم كانوا يتتفقون الصلاة بالحمد لله رب العالمين. بمعنى انهم يصررون بالبسملة ولا يجهرون بها -

00:58:37

قد جاء مصراحا في رواية اخرى بلفظ كانوا يسررون نعم في مسلم. كانوا يصررون. ففي حديث انس النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر كانوا الصلاة بالحمد لله رب العالمين -

00:59:01

لا يتعدو سرة يتبعون سرا والمسلمون سرا ثم يجهرون والحمد لله رب العالمين. وهذا يدل على ان البسملة ليست من الفاتحة. وهذا هو الصواب الصواب ان يصلى في المفاتيح وان الفاتحة سبع ايات بدون -

00:59:15

اية مستقلة في اول كل سورة على الصحيح وليس من الفاتحة صراط الذين انعمت عليهم اية مستقلة. هذه المغضوب عليهم ولا الضالين هي هي الاية السابعة خلاف ما هو وهذا خلاف ما هو مكتوف المصاحف وصاحب مكتوب البسملة هي هي الاية الاولى. جعلوا الاية السادسة والسابعة اية واحدة. صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين -

00:59:29

مفروض ان الاية الاولى الحمد لله رب العالمين صراط الذين انعمت عليهم السبب غير المغضوب عليهم ولا الضالين ويدل على هذا الحديث القدسي يقول رب سبحانه في الحديث القدسي قسمت الصلاة بيني وبين الصلاة الفاتحة فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين ولم يقل فاذا قال العبد باسم الله الرحمن الرحيم -

00:59:53

ودل على ان اول فاتحة الحمد لله رب العالمين نعم حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا عبد الواحد ابن زياد قال حدثنا عمارة ابن القعقاع قال حدثنا ابو زرعة قال -

01:00:16

دفن ابو هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسكت بين التكبير وبين القراءة اسكناته قال احسبه قال هنية فقلت بابي وامي يا رسول الله اجتناك بين التكبير والقراءة ما تقول؟ قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي -

01:00:32

اباعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس. اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج وفي الوقت اغسلني من خطاياي وهذا اصح ما ورد من الاستفتاحات -

01:00:54

اصح ما ورد من الاستفتاحات هذا الاستفتاح. اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب. اللهم نقني من خطاياي كما بلغت ثوب الابيض. اللهم اقسم من خطاياي بالثلج -

01:01:11

هذا اصح طواف بين الاستفتاحات لنتفق على البخاري رواه البخاري ومسلم قال وافضلها في ذاته واحسرها استفتاح سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا الله غيرك هذا اخطر من الاستفهام واسهلها يحفظه الناس كلهم -

01:01:21

وافضلها في ذلك لأن كل ثناء على الله. ثبت ان عمر رضي الله عنه كان يلقنه الناس على منبر النبي صلى الله عليه وسلم لكن لأنه اتفق عليه الشيخان. نعم. وإذا استفتح بأي استفتاحات الواردة -

01:01:40

حصل على السنة. نعم. هم. كانوا يصلون. انا اذكر انه في وقت كانوا يصلون في مسلم المقصود ان اركان القول كانوا يسرؤن هذه الحديث يدل على انه سر. نعم نعم - 01:01:56

نعم خشوع لابد الخشوع هو اللي بالصلة وروحه توافق بلا خشوع كالجسد بلا روح. نعم بقدر من الخشوع اصح الصراحة ما تستفتاحات اخرى الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه - 01:02:14

الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا. جاء ذكر مسلم في استفتاحات في قيام الليل اللهم رب جبريل جبرائيل وميكائيل واسرافيل فاطر السماوات والارض وحشانه انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهديني - 01:02:38

الحق بابنك انك تهدي من تشاء والى الصراط المستقيم في استفتاح ابن عباس مفتاح طويل هي طولية والله السادة لله تعالى الربوبية وانه له حق والنار حق وجنة حق. والنبيين حق الى اخره لكن الساحة الطويل في قيام الليل - 01:02:55

الاستفتاحات في الفرائض ان سبحانك اللهم وبحمدك تبارك وتعالى او هذا استفتح اللهم باعد بيني وبين خطايدي كما باعدت بين المشرق والغرب. نعم باب حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا نافع ابن عمر قال حدثني ابن ابي مليثة عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله - 01:03:14

عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الكسوف فقام فاطال القيام ثم ركع فاطال الرکوع ثم قام اطال القيام ثم ركع فاطال الرکوع ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم رفع ثم سجد فاطال السجود - 01:03:34

ثم قام فاطال القيام ثم ركع فاطال الرکوع ثم رفع فاطال القيام ثم رفع فاطال الرکوع ثم رفع فسجد فاطال السجود ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم انصرف فقال ادنت مني الجنة حتى لو - 01:03:54

قرأت عليها لجئتم بقطاف من قطافها ودنت مني النار حتى قلت اي ربى وانا معهم فاذا امرأة انه قال تخدشها هرة. قلت ما شأن هذه؟ قالوا حبسها حتى ماتت جوعا. لا اطعمتها ولا ارسلتها - 01:04:14

قال نافع حسبت انه قال من خشاش الارض. نعم وهذا فيه صفة صلاة الكسوف وانها رکعتان في كل رکعة رکوعان وسجدتان. هذا اصح ما ورد في صلاة الكسوف - 01:04:34

وانها رکعتان في كل رکعة رکوعان وسلها تكون اربع رکعة في كل رکعة رکعتان رکوعان وفي كل سجدة سجودان. اربع رکعات واربع سجادات. وفيها انها صلاة طويلة انه يركع رکوعا طويلا يقرأ قراءة طويلة ثم يرفع رکوعا طويلا ثم يرفع ويقرأ الفاتحة ويقرأ قراءة طويلة ثم يركع الرکوع الثاني ثم يرفع - 01:04:52

ثم يأتي في احاديث اخرى في صلاة الكسوف ان في كل رکعة ثلاثة رکوعات وفي احاديث اخرى ان اخفى كل رکعة اربع رکعات في كل رکعة خمس رکوعات والبعض ست رکوعات - 01:05:19

لكن الاصح الذي اتفق عليه السلطان هو انها رکعتان كل رکعتان في الرکوعان ولهذا قال بعض العلماء ان انها وهم لانها شاذة ما زاد على رکوعه لأن الكسوف انما حصل مرة واحدة في هدي النبي يوم مات ابراهيم وفي هذا الحديث - 01:05:35

اصلاح الجنة والنار وانما مخلوقتان الان. وفي انهم قربتا للنبي صلى الله عليه وسلم ومثلت له. كما سيأتي في الحديث الاخر انهما المثلثان في قبلة هذا الجدار في هذا الحديث تكلم العلماء في - 01:05:53

بمناسبة للترجمة باب ما يقول بعد التكبير قال بعضهم ان يعالج افتتاح مستلزم لتطويل القيام وحديث كسوف فيه تطويل القيام فتناسوا بعضهم انه ان المناسب قوله حتى قلت اي ربى وانا معهم لانه وان لم يكن فيه دعاء ففيه مناجاة واستعطاف - 01:06:11

نعم باب رفع البصر الى الامام في الصلاة. وقالت عائشة رضي الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف فرأيت جهنم يحطم بعضها بعضا. حين رأيتمني تأخرت. نعم وهذا فيه انه لا بأس برفع البصر الى الامام في الصلاة - 01:06:29

هذا لانه هذا من من تمام الصلاة. كونه يلاحظ الامام ينظر. اذا رکع اذا سجد لا بأس ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت جهنم يحطم بعضها بعضا حين رأيتمني تأخرت فيه اقراراهم على رؤية الله قال حين رأيتمني - 01:06:49

هذا دليل على انهم يرونها وينظرون اليه. فإذا نظر الامام الى المأموم الى الامام المأموم اذا نظر الى الامام فلا بأس لان هذا لمصلحة

الصلوة فنظر المأمور الى الامام من مقاصد الائتلاف - 01:07:08

اما نظره يمينا وشمالا لا. نعم وينبغي ان يكون نظره الى موضع سجوده. قال بعضهم ينظر الى الامام. امامه الى قبلته والارجحة انه ينظر الى موضع السجود لكن كونه يلحوظ الامام حتى يقتني به الركوع اذا رکع الاركان اذا سجد يسجد - 01:07:24

لا بأس. نعم ها هذا المعروف عند العلماء ابراهيم نعم. مم. ها؟ ايش يقول العلماء من الباب السابق وذكر الصلاحية الكيفية دخوله في الباب وانه انه الافتتاح مستلزم لتطویر القيام وهذه الكتب في تطوير القيام. نعم. حدثنا موسى قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعجم - 01:07:42

عمارة ابن عمير عن ابي معمر قال قلنا لخباب رضي الله عنه اكان رسول الله صلي الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر قال نعم قلنا بما كنتم تعرفون ذلك - 01:08:19

قلنا بما كنتم تعرفون ذاك؟ قال باضطراب لحيته. نعم. وانزل على على نظرهم اليه لولا انهم لما عرفوا ينظرون الى اضطراب لحيته. فنظر المأمور الى الامام مقص الائتمان لا بأس به عند الحاكم - 01:08:33

والاكبر والافضل ان تصلي الى موضع سجوده واحيانا يسمعهم القراءة في الصلاة السرية. وهذا والله اعلم ليعلموا انه يقرأ. احيانا يجهز يرفع صوته بالالية حتى يعلم الناس انه يقرأ. نعم. حدثنا حجاج حدثنا شعبة قال انبأنا ابو اسحاق قال - 01:08:49

سمعت عبدالله بن يزيد يخطب قال حدثنا البراء وكان غير كذوب انهم كانوا اذا انهم كانوا اذا مع النبي صلي الله عليه وسلم فرفع رأسه من الرکوع قاموا قياما حتى يرونوه قد سجد حتى - 01:09:10

يرونه قد سجد. فالشاهد قالوا يرونهم لانهم ينظرون اليه. يعني ثم يفسدون لانهم ينظرون اليه حين يركع وحين يسجد وهذا هو الواجب على المأمور التأخر حتى يسجد الامام ثم يتبعه نعم - 01:09:30

حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن زيد ابن أسلم عن عطاء ابن يسار عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهمما قال قصفت الشمس على عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم. فصلى قالوا يا رسول الله رأيناكم تتناول شيئا في مقامك - 01:09:44

ثم رأيناكم تكتعون قال اني اريد الجنة فتناولت منها عقودا ولو اخذته لاكتلم منها بقيت الدنيا وهذا فيه شاهد فيه انهم ينظرون اليه قالوا رأيناكم تتناول فاقرهم على ذلك ولم ينكروا لهم. وفيه نظرهم اليه صلي الله عليه وسلم - 01:10:04

نعم وفيه اطفال الجنة والنار وان الجنة والنار مشكلتنا كشف له. نعم. حدثنا محمد بن سنان. قال حدثنا فليس في الرد على المعتزلة الذين يقولون. ان الجنة والنار لا تخلقان الا - 01:10:24

وانه الان معدومتان ولم يبطل الباطل. نعم. حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا فليح قال حدثنا هلال بن علي انس ابن مالك رضي الله عنه قال صلي لنا النبي صلي الله عليه وسلم ثم رقى المنبر فاشعار بيديه قبل قبل - 01:10:39

في المسجد ثم قال لقد رأيت الان منذ صلیت لكم الصلاة الجنة والنار ممثلتين في قبلة هذا الجدار فلم ارك اليوم في الخير والشر ثلاثا. نعم. الخير الجنة وشر النار. الخير والشر كلها. رأى هو في وقت واحد. رأى الجنة - 01:10:59

رأى النار ممثلتين في قبلة هذه التجارة وهو يصلی الناس صلاة الكسوف عليه الصلاة والسلام فيه انهم ينظرون اليه رقي هنا على وجه الرؤية والمعنى الصعب اما رقي بالالف على وزن غزى فهي هي الرقيقة وهي القراءة على المريظ - 01:11:19

عليه الحافظ طلع ثم رقى المنبر هناك هنا والثالث ثم رفع ليست بالالف شوف قاموس معك قاموس ها رقي شو رقي يتكلم عليه الشارع نحافظ نتكلم عليها؟ كتبها ثم رفع المنبر وثم رقي. نعم. والشاهد ان انه رأوا النبي - 01:11:34

حين تتأخر تتبعونه وهم يشاهدونه فقد تقدم السور وتتأخر وتأخر في الصفوف فهذا يدل على انهم ينظرون اليه فإذا نظر المأمور الى الامام فلا حرج حتى لأن هذا من مقاصد الاهتمام به. نعم - 01:12:00

سيادة والحافظ الطباعة عندنا بالالف طبعا عندنا بالالف ها؟ ها؟ ما عليه فوق صورة. لكن عندنا بالالف ممدودة الطباعة هذه الطباعة هذا بقي على وجه الرؤية نسخ بالالف نعم - 01:12:23

نعم باب رفع البصر الى السماء في الصلاة. حدثنا علي ابن عبدالله قال اخبرنا يحيى بن سعيد. قال حدثنا ابن ابي عروبة قال حدثنا

قتادة ان انس بن مالك رضي الله عنه حدثهم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما بال اقوام - [01:13:16](#)

يرفعون ابصارهم الى السماء في صلاتهم فاشتد قوله في ذلك حتى قال لينتهن عن ذلك او لتصطافن ابصارهم وهذا الحديث يدل على تحريض رفع البصر الى السماء في الصلاة. لأن هذا الوعيد لا يكون الا على فعل محرم - [01:13:37](#)

فوعده انه قال ما بال اقواما يرفعون ابصار من السماء في الصلاة فاشتد قوله في ذلك حتى قال لينتهن عن ذلك او لتسقطن ابصاركم هذا وعید شدید يدل على تحريم رفع المصلی بصره الى السماء - [01:13:54](#)

لكن لا يدل على بطال الصلاة اما خارج الصلاة فلا بأس. يقول بعضهم انه حتى خارج الصلاة افلا ينظر الى كيف خلقت والى السماء كيف رفعت. نعم باب الالتفات في الصلاة حدثنا مشدد قال حدثنا ابو الاحوص قال حدثنا اشعث ابن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة - [01:14:09](#)

رضي الله عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلاة فقال هو اختلاس يختلسه الشيطان من العبد نعم المؤلف رحمة الله هل هو مكرور او محرم - [01:14:38](#)

مكرور عند جمهور العلماء وذهب الظهير الى الحرام الا عند الحاجة اذا كان لم يكن هناك حاجة فهو مكرور. ولهذا قال عائشة سعة رسول الله قال هو اختلاس يختلس به الشيطان من صلاة العرب - [01:14:54](#)

وعدل الحديث على كراهة الالتفاف في الرأس في الصلاة وانه للتنزيل الا من حاجة. فانه لا يكره اما اذا التفت بجسمه فانه يبطل الصلاة. اذا التفت بجسمه الجسم استكبر القبلة بطلت الصلاة فإذا التفت بالعنق والرأس هذا مكرور عند الجمهور الا حاجة - [01:15:15](#)

التفت ابو بكر رضي الله عنه او كما لو اذا كان هناك حادث قد يصنع وجبة صوت شيء وقع فينظر هذا الشيء ومثله التفات ابي بكر رضي الله عنه تبع الناس التصفيق فرأى النبي صلى الله عليه وسلم اما اذا التفت بجسمه فطرت الصلاة - [01:15:33](#)

لكن اذا التفت برأسه بالعنق قال وكره الا لحادث وذهب الصحابة الى تحريمه. نعم. ايه. لا. ما يجوز. الصلاة. اذا الجسم يذكر استدبر استدبر القبلة ها؟ نعم نعم؟ التتفاف بالعرق بالرأس بدون الجسم. نعم. نعم - [01:15:53](#)

حدثنا قتيبة قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة انها اعلام فقال شغلتني اعلام هذه. اذهباوها الى ابي جهل واتونى باميجانية. الخميصة كساء مخطط - [01:16:36](#)

في خطوط ونقوش والانبجاهية كساء سادة ليس فيه خطوط. فصلى النبي خميصة فيها خطوط فقال شغلته اعلام خطوطها اذهباوها بها الى ابي جهلية الخميصة التي ما فيها خطوط فوجهاك بمناسبة الترجمة ان اعلام الخصم الخميصة اذا لاحظها المصلى وهو على عاتقه كان قريبا من الالتفات - [01:16:56](#)

فتؤسس الخشوع وعند كراهة الالتفاتات كونه يؤثر على الخشوع ثم وقع في قصة الخميصة لانه ينبغي للمصلى ان يبعد كل ما يشغله او يؤثر في خشوعه ومن ذلك السجاجيد التي فيها نقوش تشوش على - [01:17:23](#)

صلی مكروها لا ينبغي ان يصلی في سجادة. وكذلك اذا كان امامك الجدار نقوش او كتابة او الوازن كل هذه مكروره ان يكون الجدار ساجد ليس فيه نقوش ولا خطوط والسجاجيد الذي يصلى عليها تكون سادة ليس فيها خطوط ولا ولا نقوش والثوب الذي يصلى فيه الانسان يكون سادة او في خطوط ولا نقوش - [01:17:38](#)

ولهذا صلى النبي صلى الله عليه وسلم في خميصة فيها خطوط فقال الهاشي عن الصلاة ثم امر بها قال اذهباوها الى الميزانية ليس فيها نقوش نعم يؤثر في الخشوع نعم - [01:18:01](#)

باب هل يلتفت لامر ينزل به او يرى شيئا او بساطا في القبلة؟ وقال سهل التفت ابو بكر رضي الله عنه فرأى النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. التفت؟ للحاجة لم اكتروا من التسخيط التفت. فإذا التفت الحاجة بالرأس والعنق فلا يؤثر. اما اذا التفت بالجسم فطرت الصلاة - [01:18:21](#)

قال المؤلف فاضل هل يلتفتوا لامر ينزل به او يرى شيئا وبساطا في القبلة؟ فان التفات وتأمل الشيء او البساط في القبلة يحصل في

ست شهور في غير حاجة اذا التفت وتأمل ينظر قد حصل كل شيء الا ل الحاجة. نعم. حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا - [01:18:41](#)  
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم نخامة في قبلة المسجد وهو يصلی بين يدي الناس  
فتحتها ثم قال حين انصرف ان احدكم اذا كان في الصلاة فان الله قبل وجهه فلا يتتخمن - [01:19:01](#)  
احد قبل وجهه في الصلاة. رواه موسى ابن عقبة وابن ابي رواد عن نافع. لحظة. هذا ظاهر ناحته في الصلاة وجاء في الحديث الآخر  
انه حتى بعد الصلاة. قال روى احسبه جعل مكانه طيبا - [01:19:21](#)  
يقول النبي لاحظها وهو في الصلاة ما يؤثر للحاجة حتى ما الشيء الذي يلحظه الانسان هو لم يلتفت لجسمه لا يؤثر تفلتا ل الحاجة فلا  
بأس وان كان لغير حاجة فهو مكروه. نعم. اذا - [01:19:41](#)  
ابن بکير قال حدثنا ليث ابن سعد عن عقید عن ابن شهاب قال اخبرني انس رضي الله عنه قال حينما المسلمين في صلاة الفجر  
لم يفجعهم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:19:57](#)  
كشف ستر حجرة عائشة فنظر اليهم وهم صفوف يضحك فنكص ابو بكر رضي الله عنه على عقبيه ليصل له الصف فظن انه  
يريد الخروج وهم المسلمين ان يفتنوا في صلاتهم فاشار اليهم اتموا صلاتكم فارخي الستر - [01:20:11](#)  
وتوفي من اخر ذلك اليوم. عليه الصلاة والسلام اما الرسول افتنوا بشدة فرحمهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ظنوا انه يعني  
تماثل بالشفاء. نظر اليهم عليه السلام - [01:20:31](#)